

الإصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

- منهم صاحب الهداية والمذهب والمستوعب والخلاصة والمغني والمحزر والشرح وغيرهم .
- قال المصنف والشارح لا نعلم فيه خلافا إلا عن داود بن علي وقدمه في الفروع .
- وقال في الترغيب في لسان الناطق بأخرس وجهان .
- قوله ولا ذكر فحل بذكر خصي ولا عنين .
- وهو المذهب فيهما اختاره الشريف أبو جعفر وغيره .
- قال الزركشي واختارها أبو بكر والشريف وأبو الخطاب في خلافهما والشيرازي وغيرهم .
- وصححه المصنف والشارح وغيرهما .
- وجزم به في الوجيز والمنور ومنتخب الآدمي وغيرهم .
- وقدمه في الفروع وغيره .
- ويحتمل أن يؤخذ بهما وهو رواية عن الإمام أحمد رحمه الله واختارها أبو بكر وهو مقتضى كلام الخرقى .
- وأطلقهما في الهداية والمذهب والرعايتين .
- وعنه يؤخذ ذكر الفحل بذكر العين خاصة اختاره بن حامد .
- وأطلقهن في المحزر والحاوي الصغير .
- قال القاضي وتبعه في الخلاصة ولا يؤخذ ذكر الفحل بالخصي وفي ذكر العين وجهان .
- قال القاضي في الجامع وتبعه في الهداية وأصل الوجهين هل في ذكر الخصي والعين دية كاملة أو حكومة على روايتين .
- قوله إلا مارن الأشم الصحيح يؤخذ بمارن الأخشم